

# كتاب الصلاة ومواقبتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 45

محمد بن صالح العثيمين

- بسم الله الرحمن الرحيم. قال البخاري رحمه الله تعالى باب الابراد بالظهر في شدة الحر حدثنا ايوب ابن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج عبدالرحمن وغيره عن ابي هريرة - [00:00:05](#)
- هريرة ونافع مولى عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم - [00:00:23](#)
- ايش تعبدوه نسختان تأبرجم بالصلاة وعن حدثنا ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن انه سمع زيد ابن وهب عن ابي ذر انه وقال ان مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال شدة الحر - [00:00:41](#)
- من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة حتى رأينا فيئ التلول حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:01:15](#)
- اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار الى ربها فقالت يا ربي اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف - [00:01:34](#)
- فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير امكم حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:01:51](#)
- عليه وسلم ابردوا فان شدة الحر من فيح جهنم تابعه سفيان ويحيى وابو عوانة عن الاعمش هذا يقول رحمه الله باب الافراد بالظهر في شدة الحر سبق ان الافضل تقديم الصلاة في اول وقتها - [00:02:08](#)
- في جميع الصلوات لكن يستثنى هنا يستثنى بعض الصلوات اما مطلقا واما لعارض فاما الذي يستثنى مطلقا فهي صلاة العشاء فالافضل فيها التأخير الى ثلث الليل ما لم يوجد مشقة - [00:02:28](#)
- وامنت العارض فمنها الظهر الظهر في حال شدة الحر فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم امر بالابراج وليس الافراد ان تؤخر الصلاة عن وقتها نصف ساعة او ساعة - [00:02:50](#)
- هذا ليس بل هذا عكس الابراج لان برد الجو عند الزوال اقوى منه بعد ذلك او بعبارة اصح بان حر الجو عند الزوال اخف منه بعد ساعة او ساعة ونصف - [00:03:10](#)
- وعلى وعلى هذا فالابراد المشروع هو الذي جاء في هذا الحديث حتى رأينا فيئة تلول وتعرفون ان الشمس في شبر الحر تكون عمودية فوق الرؤوس ولا يظهر للشية الشخص طيب - [00:03:34](#)
- الا بعد ان تزول مدة وايضا التلول ما هي جبال يتبين ظلها من من حين ان تزول الشمس صغيرة لا يتبين الا بعد مدة طويلة وفي بعض الفاظ الحديث حتى ساوى - [00:03:56](#)
- هيئة يعني اب الفئ سوا التل وهذا لا يكون الا عند قرب قراءة العصر وهذا هو الابراد المشروع ان تكون ان يكون اه الظهر عند صلاة العصر هذا هو الافضل - [00:04:15](#)
- وفي هذا في هذه الاحاديث دليل على ان الاذان يتبع الصلاح الوقت وهذا فيما اذا كان القوم مجتمعين فانه لا يؤذن له في اول الوقت يؤذن لهم اذا ارادوا ايش - [00:04:34](#)

اذا ارادوا ان يصلوا والا لكان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يأمر بالانتظار اما اذا كان الانسان في بلد فانه وان كانوا يريدون ان يؤخروا الصلاة فليؤذنوا في اول الوقت من اجل من كان في البيوت - [00:04:54](#)

ممن لا يصلي حتى يصلي في اول الوقت وفي هذا الحديث ايضا اشارة الى ان الاذان تبعوا الامام صح او تبع الامير تباع الامير دعاء الامير لان الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا في هذا السفر - [00:05:13](#)

اميرهم فهو تبع الامير اما اذا كنا في البلد فليس الاذان تبع الامام ليس ها مع المؤذن هو الذي يتولاه وليس للامام سلطة عليه الامام له سلطة على الاقامة - [00:05:44](#)

لا يقيم مؤذن قبل اندية الامام وبأذن بالاقامة اما الاذان فهو من مسؤولية المؤذن وفي هذا الحديث دليل على ان الجمادات لها احساس لقوله اشتكت النار الى ربها فقالت يا ربي اكل بعضي بعضا - [00:06:09](#)

من شدة الحر وشدة البرد فاذن الله لها ان تتنفس في الشتاء وتتنفس في الصيف تتنفس في الصيد ليخرج منها او يخف عليه الحر وفي الشتاء يخف عليها البرد وعلى هذا فاشد ما نجد من الحرب - [00:06:33](#)

يكون من فيبع جهنم واشدناكم من الزمهير من زمهير جهنم فان قال قائل هذا مشكل حسب الواقع لان من المعروف ان سبب البرودة في التاء هو بعد الشمس عن - [00:06:55](#)

مسامته الرؤوس وانها تتجه الى الارض على جانب بخلاف الحاصل فيقال هذا سبب حسي لكن هناك سبب وراء ذلك وهو السبب الشرعي الذي لا يترك الا بالوحي ولن ولا مناقضة - [00:07:16](#)

ان يكون الحر الشديد الذي سببه ان الشمس تكون على الرؤوس ايضا يؤذن للنار ان تتنفس فيزداد حر الشمس وكذلك بالنسبة البرق الشمس تميل الى الجنوب ويكون الجو باردا بسبب بعدها عن مسامدة الرؤوس - [00:07:41](#)

ولا مانع من ان الله تعالى يأذن لي للنار بان يخرج منها شيء من الزمهير يبرد الجو فيجتمع في هذا السبب الشرعي المدرك بالوحي والسبب الحسي المدرك بالحس ونظير هذا - [00:08:04](#)

الكسوف والخسوف الكسوف معروف السبب والخسوف معروف سببه سبب خسوف القمر هيلولة الارض بينه وبين الشمس ولهذا لا يكون الا في الا في المقابلة يعني لا يمكن يقع خسوف القمر الا اذا قابل جرمه جرم الشمس - [00:08:23](#)

وذلك في ليالي ذي الدار حيث يكون هو في المشرق وهي في المغرب او هو في المغرب وهي في المشرق واما الكسوف فسببه ايلولة القمر بين الشمس ولهذا لا يكون - [00:08:47](#)

الا في الوقت الذي يمكن ان يتقارب جرم النيرة وذلك في التاسع والعشرين او الثلاثين او الثامن والعشرين هذا امر معروف مدرك بالحساب لكن السبب الشرعي الذي ادركه بالوحي هو ان الله - [00:09:02](#)

يخوف بهما العبادة ولا مانع من ان يجتمع السببان الحسي والشرعي لكن من طاق من طاق ذرعا بالشرع قال هذا مخالف للواقع ولا ولا نصدق به ومن غالى في اثبات الشرع قال لا عبرة بهذه الاسباب الطبيعية - [00:09:24](#)

ولهذا قالوا يمكن ان يكسف الشمع القمر في ليلة العاشر ماشية وبنوا على ذلك انه لو كسب القمر لو كسب القمر قبل الدفع من عرفة فهل يدفع لان السنة المبادرة بالدفع بعد غروب الشمس - [00:09:46](#)

او يصلي الكسوف ثم يدفع قالوا يصلي الخسوف ثم يدفع لكن نقول هذا لا يمكن هذا لا يمكن اذا قالوا ان الله على كل شيء قدير يقول والله على كل شيء قدير ان يطلع الشمس نصف الليل - [00:10:08](#)

وهل يمكن عادة ان تخرج الشمس نصف الليل بعدها يمكن كانت القدرة شيء اخر لكن هذا حسب سنة الله عز وجل في هذا الكون انه لا يمكن ان ينكسف ان ينكسف القمر - [00:10:29](#)

ليلة العاشق ايدا وعجبا لبلد قبل سنتين قام المؤذن ليلة اثنين وعشرين من الشهر فقام ولما رأى القمر ليلة اثنين وعشرين يكون مزلما اليس كذلك قالوا فزعا فنادى في الميكروفون - [00:10:44](#)

الصلاة جامعة ثم سمعه مساجد اخرى مصر فقالوا الصلاة جامعة ففرع الناس ولا في واحد انتبه للموضوع ذهبوا للمساجد وقاموا

يصلون في صلاة الكسوف ليلة اثنين وعشرين مع انه لو لو فطنوا عرفوا ان انزلاق القبر هنا ما هو كسوف - [00:11:10](#)  
حسب الامر الطبيعي العادي نعم الله عز وجل علينا اي نعم ما تقولون في هذا السؤال يقول الان الناس ميردين حتى لو صلوا الظهر  
لوقتهم لان البيوت فيها مكيفات والمساجد فيها مكيفات والسيارات فيها مكيفات - [00:11:35](#)

فهل نقول اذا انتفت العلة انتفى المعدور نعم. نعم او نقول هذا متيسر لبعض الناس وبعض الناس ما تيسر له بعض الناس ما عنده  
مكيفات بعض المساجد في القرى ما عندها مكيفات - [00:12:15](#)

نعم نقول الحكم يدوم مع العلة لكن هذي فيها ثقل علي ان احكم بها لكن لو اورد علينا عمل الناس اليوم حيث لا لا يبذلون فالجواب  
عن هذا ان يقال - [00:12:31](#)

ان عدم ابرادهم ارفق بهم عدم الابراد ارفق مع قفة الحر في الوقت الحاضر كما قال الاخ محجوب بما يسر علينا من مكيفات وغيرها  
وانما كان ايسر لان اكثر الناس الان مشتغلون - [00:12:48](#)

دراسة وفي وظائف فلو قيل ابردوا وجاء الانسان وهو يحمل الكلب من شدة التعب من الدراسة والعمل ثم قال باقي على الظهر ساعة  
ونص اذا انا ثم تفوت الصلاة فلماذا رأوا مشايخنا - [00:13:09](#)

ان الارقق بالناس هو الا يبردوا في هذا الوقت وقالوا ان الابرار رخصة يقصد به التسهيل على الخلق وعدم الابرار في وقتنا هذا اسهل  
اي نعم نعم ابي ماخذ اول سألت اول - [00:13:33](#)

انت الدخول فيها لصلاة الفجر صلاة الجمعة. ايش؟ صلاة الفجر صلاة الجمعة اي نعم المؤلف يقول رحمه الله باب الابراد بالظهر ايش  
والفرق اي نعم ظاهر الحديث حتى لو صلى منفردا - [00:13:56](#)

الحديث حتى لو صلى منفردا لانه عشان يخشى اكثر ان الانسان يصلي في مسجد ويستحق هل هذا صحيح كيف؟ فاذا كان هناك  
نص مسجدان ايه احدهما مكيفات والاخر اي نعم هل نقول ان المستحب للانسان ان يصلي في المكيف يده؟ ايهما اخشع له -

[00:14:21](#)

مسجد مكيف ومسجد غير مكيف ايهما اخشى له اسألك ايهما اخشى ما يخالف قل له هذا الرجل يقول اخشعني اذا كنت في مسجد  
قديم ليس بمكيفات اخشى عليه نقول صلي في هذا المسجد القديم - [00:14:49](#)

الثاني قال لا انا لا اطيع الحر ولا يمكن ان اخشع في صلاتي بهذا الحر والمكيف يريحني ماذا نقول المصلي في مكيف. كيف الباب لا  
يعود الى التسليم والتقدير والابراهيم - [00:15:08](#)

الابرار ان تسأل عن العموم اه الابراد عرفت الان الحكم اذا كان ايسر على الناس كما هو الواقع في عندنا الا يبردوا لم يولدوا -  
[00:15:28](#)